



جامعة الشهيد حمزة لخضر الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



تحت الرعاية السامية للسيد رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي

الملتقى الوطني حول

إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر



المحاور

- المحور الأول:** دراسة أشكال و وسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الثاني:** الصعوبات والعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- المحور الثالث:** متطلبات استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الرابع:** المعايير المحاسبية الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الخامس:** دور الهيئات الحكومية في إستدامة المؤسسات.
- المحور السادس:** دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومسؤوليتها المتعلقة بالإستدامة البيئية.
- المحور السابع:** قياس مؤشرات إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المحور الثامن:** الحلول والمقترحات لإستدامة المؤسسات الجزائرية

يومي

07/06

ديسمبر 2017

قاعة المحاضرات الكبرى ابوالقاسم سعد الله
بالقطب الجامعي بالشط



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير



الملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

د. عوادي مصطفى	رئيس الملتقى
د. يونس الزين	رئيس اللجنة العلمية
د. رضا زهواني	مقرر اللجنة العلمية
د. موسى جديدي	رئيس اللجنة التنظيمية
د. لعبيدي مهاوات	نائب رئيس اللجنة التنظيمية
يومي 06 و 07 ديسمبر 2017	تاريخ إنعقاد الملتقى
Durabilite39@gmail.com	البريد الإلكتروني للملتقى

بطاقة معلومات المداخلة

دراسة أشكال ووسائل دعم الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة			المحور رقم - 1 -
اليات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر			عنوان المداخلة
شبوروسليم	حفوطة الأمير عبد القادر	غرداين حسام	الإسم واللقب
طالب دكتوراه	طالب دكتوراه	طالب دكتوراه	المؤهل العلمي
/	/	/	الوظيفة
/	/	/	التخصص
جامعة أوبوكر بلقايد -تلمسان- الجزائر	جامعة أوبوكر بلقايد -تلمسان- الجزائر	جامعة أوبوكر بلقايد -تلمسان- الجزائر	المؤسسة
مخبر البحث حول الاقتصاد غير الرسمي، المؤسسات والتنمية LAREIID	مخبر الحوكمة العمومية والاقتصاد الاجتماعي	مخبر الحوكمة العمومية والاقتصاد الاجتماعي	ملاحظات

اليات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المخلص: في إطار تنويع الاقتصاد الوطني وإيجاد بدائل للتحويل من الاقتصاد الريعي إلى الاقتصاد المنتج، كثر الحديث مؤخرًا عن ضرورة التركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة بعد النتائج المرضية التي حققتها هذه المؤسسات في الدول المتقدمة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، ولذا سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية إلقاء الضوء أكثر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا مختلف المشاكل التي تواجهها، مع التطرق للاهتمام الذي أولته الجزائر لهذه الأخيرة من أجل تطويرها ودعمها و الارتقاء بها في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة في ظل تراجع أسعار النفط وشح الموارد المالية.

الكلمات المفتاحية: البدائل الاقتصادية، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تطوير ودعم المؤسسات، التنمية الاقتصادية.

ABSTRACT : In the context of diversifying the national economy and finding alternatives to the shift from the rental economy to the productive economy, there has been a recent talk about the need to focus on small and medium enterprises, especially after the satisfactory results achieved by these enterprises in developed countries at the economic and social levels. In this paper, we will try to shed more light on the small and medium enterprises as well as the various problems they face, while addressing the interest that Algeria has given to its last step in order to develop, support and upgrade it in order to achieve the desired economic development in light of the decline in oil prices and lack of financial resources.

Keywords: economic alternatives, small and medium enterprises, development and support of enterprises, economic development.

مقدمة:

في ظل التحولات الاقتصادية التي فرضت على الدول النامية، خاصة تلك الدول التي تعتمد اقتصادياتها على عوائد الموارد الطبيعية، والتي عجلت بإعادة تصحيح الأوضاع الاقتصادية بعد فشل الاستراتيجيات المتبعة، الجزائر كغيرها من الدول لم تكن في منأى عن هذه التصحيحات إن صح التعبير، فبحثنا منها لتنويع اقتصادها والتخلص من تبعية المحروقات أولت في السنوات الأخيرة اهتماما كبيرا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك إدراكا منها بالدور الحيوي والمرتقب لهذه الأخيرة في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني، وسنحاول إلقاء الضوء أكثر على هذا الموضوع من خلال الإجابة الإشكالية التالية:

- ما هي سبل دعم وترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر في ظل الأوضاع الراهنة؟

ولإجابة على الاشكالية الرئيسية قمنا بتقسيم البحث الى المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

أولا- مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

لا يوجد هناك اتفاق على تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة المتوسطة، حيث تتباين هذه التعاريف سواء بين الدول المتقدمة أو النامية.

فالائحاد الأوربي يعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي : المؤسسة المصغرة تُشغّل أقل من 10 أجراء، والمؤسسة الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستقلاليته تُشغّل أقل من 50 أجير، وتنجز رقم اعمال سنوي لا يتجاوز سبعة ملايين يورو أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية خمسة (05) ملايين يورو، أما المؤسسة المتوسطة هي تلك التي توافق معايير الاستقلاليته تُشغّل اقل من 250 عاملا، ولا يتجاوز رقم اعمالها السنوي 40 مليون يورو أو لا تتعدى ميزانيتها السنوية 27 مليون يورو¹.

أما منظمة العمل الدولية فتعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها التي يعمل بها 50 عاملا و تحدد مبلغا لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل تصل إلى 5000 دولار في بعض الصناعات، على أن لا يزيد رأس مال المنشأة عن 100 ألف دولار². و عرفها المشرع الجزائري بموجب المواد 04، و 05، و 06، و 07 من القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها³:

- **حسب المادة 04 :** تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، تشغل من 01 إلى 250 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار، و تستوفي معايير الاستقلالية.
 - **حسب المادة 05 :** تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تُشغَل ما بين 50 إلى 250 شخصا، ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و 2 مليار دينار، أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 مليون و 500 مليون دينار.
 - **و حسب المادة 06:** تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تُشغَل ما بين 10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار.
 - **و حسب المادة 07:** تعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تُشغَل من عامل واحد (01) إلى 09 عمال، وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين (20) مليون دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 مليون دينار.
- و الجدول الموالي يوضح التقسيم الذي تضعه الجزائر لأحجام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة على الساحة الاقتصادية.
- الجدول رقم (01): معايير التمييز بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.**

الصف	عدد العمال	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوية
مؤسسة مصغرة	من 1 إلى 9 عمال	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49 عامل	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250 عامل	من 200 مليون دج إلى 2 مليار دج	من 100 إلى 500 مليون دج

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001، المواد 5، 6، و 7، الجريدة الرسمية رقم 77 المؤرخة في 15 ديسمبر 2001، ص ص 5-6.

ثانيا- خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتميز هذه المؤسسات بالخصائص التالية⁴ :

- ❖ سهولة التأسيس ومرونة الإدارة: إذ يغلب على أنشطتها طابع الفردية في مجال الإدارة والتخطيط والتسويق.
- ❖ استقلالية الإدارة في اتخاذ قراراتها: وبالتالي سهولة القيادة والتوجيه في تحديد الأهداف الواضحة للمشروع.
- ❖ صغر الحجم وقلة التخصص في العمل: مما يساعد على المرونة و التكيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية و الوطنية، كما أن انخفاض حجم العمالة المطلوبة للتشغيل يؤدي إلى تحقيق روح الفريق.
- ❖ محدودية التوسع الجغرافي: إذ أن معظم هذه المؤسسات تكون محلية إلى حد كبير .
- ❖ ضآلة التكاليف الرأسمالية: اللازمة للبدء في المشروع ، وملائمة هذه المشروعات لذوي الدخل المحدود كونها لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة.
- ❖ هيكلها التنظيمي بسيط يعتمد على مستويات إشراف محدودة.
- ❖ تستخدم نظام معلوماتي غير معقد يتلاءم مع نظام اتخاذها للقرارات.
- ❖ تعمل على إحداث التوزيع المتوازن للسكان بين الريف والمدينة وذلك من خلال توطين الصناعة في المناطق الريفية.

ثالثا- المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

بالرغم من الأهمية التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، إلا أنها لا تزال تعاني من عدة مشاكل تعيق تقدمها وتطورها، ويمكن إجمال هذه المشاكل في ما يلي⁵:

- 1- **التمويل**: يعتبر التمويل من أهم المشاكل التي تعيق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وهذا من خلال صعوبة إيجادها للموارد المالية اللازمة لتمويل أنشطتها، أو إقامة المشروع في حد ذاته .
 - 2- **نظام المعلومات**: إن غياب و ضعف نظام المعلومات وسوء التحكم في آليات التسيير تجعل هذه المؤسسات غير قادرة على المنافسة ولا على مواكبة التغيرات التي تفرضها عليها بيئتها .
 - 3- **صعوبة الإجراءات الإدارية والتنفيذية**: تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العديد من المشاكل على مستوى الإدارة سواء من خلال بطء معالجة الملفات أو من خلال البيروقراطية الإدارية، وأيضاً على المستوى التنفيذي تعاني هذه المؤسسات من مشكل التغيير المفاجئ للقوانين و عدم وضوحها في بعض الأحيان، مما يخلق نوع من التوتر في علاقة المؤسسة بالإدارة و يؤثر على أداء المؤسسات.
 - 4- **عدم توافر الفرص للتدريب**: تتميز هذه المؤسسات بصغر حجمها وتعدد الاختصاصات فيها وهذا لسرعة مواكبتها للتغيرات الممكنة على عكس المؤسسات الكبيرة ، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة التكوين، وبالتالي فقليلا ما نجد هذه المؤسسات تنتهج سياسة تكوين واضحة و مخططة.
 - 5- **ضعف المستوى التكنولوجي**: يضل مشكل الحصول على التكنولوجيا في هذه المؤسسات عائقا لتطورها شأنه شأن مشكل التمويل، فهو يرجع لسببين أولهما قلة الموارد والثاني ضعف تأهيل المستخدمين، مما ينعكس بالسلب على المستوى التكنولوجي للمؤسسة.
 - 6- **المشكلات التسويقية**: و التي يمكن حصرها في نقص الخبرة في هذا المجال و الإمكانيات و المعلومات و عدم القيام بالبحوث التسويقية نظرا لارتفاع تكاليفها و كذا ظهور المنتجات البديلة باستمرار و بأقل التكاليف.
 - 7- **غياب ثقافة مؤسسية**: حيث تعاني هذه المؤسسات نوعا من الانغلاق على نفسها وعدم التفاعل مع محيطها.
- المحور الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري:**

أولا: الوضع الحالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

بسبب التحولات الاقتصادية التي عرفت الجزائر والتي افرزت تغيرات جديدة بشكل خاص على مستوى الهيكل الاقتصادي ، شرعت الدولة على ضوء تجارب ناجحة للدول المتقدمة في السعي لترقية ودعم نمو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكان ذلك عبر مرحلتين:

المرحلة الأولى: من 1991 إلى 2001: و هي المرحلة التي شهدت خضوع الاقتصاد الجزائري لإصلاحات هيكلية مدعومة من صندوق النقد الدولي، و تميزت هذه المرحلة بتبني الحكومة فلسفة اقتصادية جديدة قوامها تحرير المبادرات الفردية وتشجيع الاستثمارات الخاصة، أما على المستوى التشريعي فقد تم إصدار المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار ، وهو ما شجع على إنشاء العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدأت بـ 22382 مؤسسة سنة 1991 ثم تضاعف هذا العدد عدة مرات إلى أن يصل إلى حدود 179893 مؤسسة مع نهاية سنة 2001، والجدول الموالي يوضح ذلك :

الجدول رقم (02): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 1991-2001

السنوات	1991	1992	1993	1994	1995	1999	2001
عدد المؤسسات	22382	20207	23207	26212	177365	159507	179893

المصدر: - ناجي بن حسين، "آفاق الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 02، جامعة منتوري- قسنطينة، 2004، ص 94.

الشكل رقم 01: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 1991-2001



المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (02).

المرحلة لثانية: من 2002 إلى يومنا هذا، هي المرحلة التي أعقبت إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و الجدول الموالي يوضح عدد المؤسسات التي تم إنشاؤها خلال هذه الفترة.


الجدول رقم (03): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 2002-2016

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
عدد المؤسسات	261863	288587	312959	342788	376767	410959	519526

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد المؤسسات	625069	619072	659309	711832	777816	852053	1014075	1022621

Source : bulletins d'information économique, N° 4, 8, 12, 14, 16, 22,26, 29, 30, ministère de l'industrie et des mines.(sur le site : <http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique>)

الشكل رقم 02: تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 2002-2016



المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (03).


إن النتائج المرضية لقانون ترقية الاستثمار الصادر سنة 1993، دفعت الدولة فيما بعد لإصدار قوانين مكملة على غرار الأمر رقم : 03/01 المؤرخ في 20/08/2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار و القانون رقم : 18/01 المؤرخ في 12/12/2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، هذا كله أدى إلى التسهيل الإداري لمراحل إنشاء المؤسسات خاصة الصغيرة والمتوسطة منها، وانطلاقا من سنة 2002 أخذت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الارتفاع تدريجيا إلى أن وصل عددها إلى 1022621 مؤسسة وهو ما مثل أكثر من خمس أضعاف ما كانت عليه سنة 2001، وتشير الإحصائيات المبنية في الجدول رقم (04) أدناه أن المؤسسات الخاصة حضيت بحصة الأسد من حيث عدد المؤسسات التي تم إنشاؤها إلى حد الساعة مقارنة مع المؤسسات التي تمارس النشاطات التقليدية أما المؤسسات العمومية فكان عددها قليل جدا وهو في تراجع مستمر.

الجدول رقم (04): تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة والعمومية، والصناعة التقليدية من 2002-2016:

السنة	2006	2005	2004	2003	2002	طبيعة المؤسسات
المؤسسات الخاصة	269806	245842	225449	207949	189552	المؤسسات الخاصة
المؤسسات العمومية	739	874	778	788	788	المؤسسات العمومية
النشاطات التقليدية	106222	96072	86732	79850	71523	النشاطات التقليدية
المجموع	376767	342788	312959	288587	261863	المجموع
السنة	2011	2010	2009	2008	2007	طبيعة المؤسسات
المؤسسات الخاصة	511856	482892	455398	329013	293946	المؤسسات الخاصة
المؤسسات العمومية	572	557	591	626	666	المؤسسات العمومية
النشاطات التقليدية	146881	135623	169080	126887	116347	النشاطات التقليدية
المجموع	659309	619072	625069	519526	410959	المجموع
السنة	2016	2015	2014	2013	2012	طبيعة المؤسسات
المؤسسات الخاصة	786989	780339	656949	601583	550511	المؤسسات الخاصة
المؤسسات العمومية	390	438	542	557	557	المؤسسات العمومية
النشاطات التقليدية	235242	233298	194562	175676	160764	النشاطات التقليدية
المجموع	1022621	1014075	852053	777816	711832	المجموع

Source : bulletins d'information économique, N° 4, 8, 12, 14, 16, 22,26, 29, 30, op cite.

الشكل رقم (03): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية 2002-2016



المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (04).

لقد كان للقانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر سنة 2001 دور كبير في تشجيع إنشاء المزيد من المؤسسات، حيث وصل عدد هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى 261863 مؤسسة سنة 2002، أما في نهاية 2016، شهد عدد المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة والمتوسطة الخاصة زيادة ملحوظة حيث وصل عدد المؤسسات المنشأة إلى حوالي 786989 مؤسسة، بينما كانت 189552 مؤسسة في 2002، وهذا على عكس المؤسسات العمومية التي سجلت انخفاض بـ 484 مؤسسة ما بين سنة 2005 و سنة 2016، في حين أن مجموع النشاطات التقليدية خلال هذه الفترة عرف ارتفاعا من 71523 مؤسسة سنة 2002 إلى 235242 مؤسسة مع نهاية سنة 2016.

ثانيا: تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر:

رغم تحول الاقتصاد الجزائري الى اقتصاد السوق وكذا الجهود المبذولة منذ بداية التسعينات و الموجهة نحو تحسين بيئة الأعمال و مناخ الاستثمار بما فيها ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لا تزال بيئة الاستثمار في الجزائر توصف بأنها غير مؤهلة تأهيلا كافيا، لذا و لأجل تقييم مناخ الاستثمار، سيتم التطرق لبعض من هذه المؤشرات فيما يلي:

1- المؤشر المركب للمخاطر الدولية: هو مؤشر يصدر شهريا عن مجموعة (PRS)، من خلال الدليل الدولي للمخاطرة القطرية (ICRG)، منذ سنة 1980، لغرض قياس المخاطرة المتعلقة بالاستثمار، ويغطي المؤشر 18 دولة عربية من أصل 140 دولة يشملها المؤشر، ويتكون المؤشر من ثلاث مؤشرات فرعية وهي: مؤشر تقويم المخاطر السياسية، ومؤشر تقويم المخاطر الاقتصادية، ومؤشر تقويم المخاطر المالية، و يقسم المؤشر المركب للمخاطر القطرية الدول إلى خمس مجموعات بحسب درجة المخاطرة⁶:

- من 0 إلى 49.5 دول ذات درجة مخاطرة مرتفعة جدا؛
- من 50 إلى 59.5 دول ذات درجة مخاطرة مرتفعة؛
- من 60 إلى 69.5 دول ذات درجة مخاطرة معتدلة؛
- من 70 إلى 79.5 دول ذات درجة مخاطرة منخفضة؛

- من 80 إلى 100 دول ذات درجة مخاطرة منخفضة جدا.

وهذا يعني أن درجة المخاطرة تنخفض كلما ارتفع المؤشر في حين ترتفع درجة المخاطرة في حال انخفاضه، و الجدول التالي يوضح وضع الجزائر في المؤشر المركب للمخاطر القطرية.

الجدول رقم (05): وضع الجزائر في المؤشر المركب للمخاطر القطرية للفترة 2002-2010.

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006	مارس 2007	ديسمبر 2008	ديسمبر 2009	ديسمبر 2010
درجة مخاطرة الجزائر	63.8	65.8	75.5	77.3	77.8	78.5	76.8	70.8	72.0

المصدر: ريجان الشريف، هوام لمياء، "دور مناخ الاستثمار في دعم وترقية تنافسية الاقتصاد الوطني الجزائري: دراسة تحليلية تقييمية"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 36، 2013، ص: 84.

الشكل رقم (04): وضع الجزائر في المؤشر المركب للمخاطر القطرية للفترة 2002-2010



المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (05).

من خلال الجدول رقم (05)، وحسب المؤشر المركب للمخاطر القطرية للفترة 2002-2010 تميزت الجزائر بدرجة مخاطرة تراوحت ما بين معتدلة إلى منخفضة خلال السنوات من 2002 إلى 2010، مما يدل على تحسن وضعية الجزائر من حيث مناخ الاستثمار.

2- مؤشر الحرية الاقتصادية: هو مؤشر يصدر في التقرير السنوي للحرية الاقتصادية العالمي و الذي يعتبر أحد أهم الأنشطة البحثية التي تصدر عن معهد Heritage Foundation ، وهم مؤشر يعطي نظرة شاملة للحرية الاقتصادية، والتي تتعلق ببعض جوانب الحرية الاقتصادية التي يتم تقييمها بتفاعل البلد مع بقية العالم (على سبيل المثال، مدى انفتاح الاقتصاد على الاستثمار العالمي أو التجارة) إلى جانب، تركيزه على السياسات داخل بلد ما، حيث يقيم حرية الأفراد في استخدام عملهم أو تمويلهم دون قيود أو تدخل حكومي، ويمكن تقسيم الجوانب الـ 12 للحرية الاقتصادية المقاسة في المؤشر إلى أربع فئات موسعة⁷:

- ◀ سيادة القانون (حقوق الملكية والفعالية القضائية وسلامة الحكومة)؛
- ◀ حجم الحكومة (العبء الضريبي، و الإنفاق الحكومي، والصحة أو السلامة المالية)؛
- ◀ الكفاءة التنظيمية (حرية الأعمال، وحرية العمل، والحرية النقدية)؛
- ◀ انفتاح السوق (حرية التجارة، وحرية الاستثمار، والحرية المالية).

و يتم حساب هذا المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية، و الذي يمكن توضيح قيمه كما يلي:

للـ ما بين 80 - 100 : دلالة على حرية اقتصادية كاملة؛

للـ ما بين 70-79.9 : دلالة على حرية اقتصادية شبه كاملة؛

للـ ما بين 60-69.9 : دلالة على حرية اقتصادية معتدلة؛

للـ ما بين 50-59.9 : دلالة على ضعف الحرية الاقتصادية؛

للـ ما بين 0-49.9 : دلالة على انعدام الحرية الاقتصادية.

والجدول الموالي بين لنا مرتبة الجزائر العالمية ضمن 180 دولة شملتها الدراسة للفترة الممتدة ما بين سنة 2008 إلى 2017 من خلال مؤشر الحرية الاقتصادية.

الجدول رقم (06) : مرتبة الجزائر الدولية من خلال مؤشر الحرية الاقتصادية للفترة 2017-2008

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012
الترتيب عالميا (180 دولة)	102	107	105	132	140
الترتيب عربيا وإقليميا (18 دولة)	12	14	13	14	15
قيمة المؤشر	55,7	56,60	56,90	52,40	51,00
السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
الترتيب عالميا (180 دولة)	145	146	157	154	172
الترتيب عربيا وإقليميا (18 دولة)	14	14	14	14	14
قيمة المؤشر	49,6	50,8	48,9	50,1	46,5

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:



Index Economic Freedom 2008,2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017, Institute for Economic Freedom, The Heritage Foundation. Available on website :

(<http://www.heritage.org/index/download>) & (<http://www.heritage.org/index/explore?view=by-region-country-year>)

بحسب معطيات الجدول رقم () أعلاه، فالجزائر تقع ما بين منطقتي الحرية الاقتصادية الضعيفة والمنعدمة، و احتلت أسوأ مرتبة لها سنة 2017 باحتلالها المرتبة 172 عالميا من أصل 180 دولة، بحصولها على 46.5 نقطة مئوية حسب مؤشر الحرية الاقتصادية، أما عربيا و إقليميا (دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا MINA) فقد تحصلت الجزائر على المرتبة 14 من أصل 18 دولة .

الشكل رقم (05): مؤشر الحرية الاقتصادية للجزائر للفترة 2017-2008

الشكل رقم (06): مرتبة الجزائر عالميا وعربيا من خلال مؤشر الحرية الاقتصادية للفترة 2017-2008



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(06)

المحور الثالث: دور الهيئات الحكومية الجزائرية في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

هناك مجهودات كبيرة تبذل من قبل مجموعة مشتركة ومتكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة الجزائرية من أجل تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ومن أهمها:

أولا - وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار

أنشأت الجزائر اعتبارا من سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة اعتبارا من سنة 1993 وذلك من أجل ترقية المشروعات الصغيرة والمتوسطة و تم دمج وزارة الصناعة بوزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 2010. حيث تعمل على توجيه وتأيير ومراقبة وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و أنشئت تحت إدارتها العديد من المؤسسات المتخصصة في ترقية القطاع المذكور ومنها المشاتل وحاضنات الأعمال ومراكز التسهيل، والمجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1- المشاتل وحاضنات الأعمال:

وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، مهمتها التكفل بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، وتأخذ ثلاث أشكال هي⁸:

- **المحضنة**: وهي عبارة عن هيكل دعم، يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات .
- **ورشة الربط**: وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية.
- **نزل المؤسسات**: وهو هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.

2- مراكز التسهيل:

هي "مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"، وتتوخى مراكز التسهيل تحقيق الأهداف الآتية⁹:

- وضع شبك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين،
- تسيير الملفات التي تحضي بمساعدة الصناديق المنشأة لدى الوزارة الوصية، مع تقليص آجال إنشاء المؤسسات وتوسيعها واستردادها.
- تشجيع تطوير التكنولوجيات الجديدة لدى حاملي المشاريع، والحث على تميمين البحث و الكفاءات البشرية.
- تشجيع تطوير النسيج الاقتصادي المحلي، ومرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للاندماج في الاقتصادي الوطني والدولي.

وتتولى مراكز التسهيل المهام التالية¹⁰:

- دراسة الملفات المقدمة من طرف حاملي المشاريع والإشراف على متابعتها، وتحميد اهتمام أصحاب المشاريع في أهداف عملية بتوجيههم حسب مساره المهنى، ومساعدتهم على تحطى العراقيل أثناء مرحلة التأسيس.
- مرافقة أصحاب المشاريع والمقاولين في ميداني التكوين والتسيير، وتشجيع نشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار بمختلف وسائل الاتصال.

- دعم تطوير القدرات التنافسية والمساعدة على نشر التكنولوجيات الجديدة، وتقديم الاستشارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق.

3- المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

- هو جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجمعياتهم المهنية من جهة والسلطات العمومية من جهة أخرى، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ومن مهامه¹¹:
- ضمان الحوار والتشاور بشكل دائم ومنتظم بين السلطات العمومية والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين حول المسائل ذات المصلحة الوطنية التي تتعلق بالتطوير الاقتصادي، وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة.
- تشجيع وترقية إنشاء جمعيات مهنية جديدة، وجمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية ومنظمات أرباب العمل وبصفة عامة من الفئات الوسيطة التي تسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير القطاع.

ثانيا: الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- بالإضافة إلى الأنشطة التي تقوم بها الوزارة المختصة في القطاع والهيئات التابعة لها هناك هيئات حكومية ومؤسسات متخصصة تقوم بدور فعال في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومنها:

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ :

1-1- طبيعة الوكالة ومهامها :

- وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996، وهي تخضع لسلطة الوزير الأول، ويتولى وزير التشغيل والضمان الاجتماعي المتابعة العملية لجميع نشاطاتها ، تتخذ من الجزائر العاصمة مقرا لها، ولها فروع جهوية ومحلية عبر التراب الوطني¹² ، وتضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام التالية¹³:

- الدعم وتقديم الاستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات، وتخفيض نسب الفوائد، وتقوم بتبليغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- تتابع الاستثمارات التي ينجزها الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة وتساعدهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بانجاز الاستثمارات، وتشجع كل الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية إحداث الأنشطة وتوسيعها.
- إتاحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاتهم.
- تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع والمتعلقة بالتركيب المالي ورصد القروض، وتحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.
- إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجازها واستغلالها.
- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية خاصة بالتجهيزات، وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتحديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم.

1-2- دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة :

حسب الإحصائيات المقدمة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على موقعها الإلكتروني الرسمي، فقد تم خلال سنة 2016


تمويل قرابة 11262 مشروع موزعة حسب النسب التالية:

- ❖ 66 في المائة من المشاريع الممولة موجهة للشباب خريجي مراكز التكوين المهني.
- ❖ 18% من المشاريع الممولة موجهة لخريجي الجامعات.
- ❖ 65% من المشاريع الممولة تبلغ قيمة الاستثمار فيها أقل من 5 ملايين دينار.
- ❖ وتمول 14 % من المشاريع للنساء.
- ❖ 92% من المرشحين الممولين لا تتجاوز سنهم 35 سنة.

والجدول الموالي يبين عدد المشاريع الممولة حسب القطاعات من قبل الوكالة منذ إنشائها والى غاية نهاية سنة 2016.

الجدول رقم (07): المشاريع الممولة حسب القطاعات منذ نشأة الوكالة والى غاية 2016

الشكل رقم (07): المشاريع الممولة حسب القطاعات الاقتصادية



من تاريخ إنشاء الوكالة والى غاية 2016/12/31		القطاعات
عدد المشاريع	(%)	
54615	15%	الفلاحة والصيد البحري
42621	11.5%	الصناعات التقليدية
32828	9%	البناء و الأشغال العمومية والري
33806	9%	الصناعة والصيانة
9456	2.5%	المهن الحرة
194654	53%	الخدمات
367980	100%	المجموع

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (07)

المصدر: إحصاءات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب متوفر على

موقع: (<https://www.ansej.org.dz/index.php/fr/nos-statistiques>) ،

تاريخ الاطلاع: 2017-10-05

2- وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI)

1-2- وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) :

أنشئت وكالة ترقية ودعم الاستثمار بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار، و هي وكالة تخضع لإشراف رئيس الحكومة، مكلفة بمساعدة أصحاب المشاريع في استفتاء الشكليات اللازمة لانجاز استثماراتهم، خاصة المتعلقة منها بالأنشطة المقتنة والسهرة على احترام الآجال القانونية لهذه الأنشطة، من خلال إنشاء شبك موحد وحيد يضم الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات وإقامة المشروعات وذلك بغية تقليص آجال الإجراءات الإدارية والقانونية لإقامة المشروعات بحيث لا تتجاوز 60 يوما¹⁴.

2-2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) والهيئات المكملة لها:

نظرا لبعض الصعوبات التي تعرض لها أصحاب المشاريع الاستثمارية ومن أجل تجاوزها ومحاولة استقطاب وتوطين الاستثمارات الوطنية والأجنبية فقد أنشئت الدولة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات سنة 2001 بموجب الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوعة تحت وصاية رئيس الحكومة، جاءت لتتوب عن وكالة ترقية ودعم الاستثمار، تهدف لتقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما، بدلا من 60 يوما في الوكالة السابقة التي حلت محلها، لقد أوكلت العديد من المهام لهذه الوكالة منها¹⁵:

- ضمان ترقية و تطوير ومتابعة الاستثمارات.
- استقبال المستثمر المقيم وغير مقيم وإعلامهم ومساعدتهم.
- تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار.
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار.
- تسيير صندوق دعم الاستثمارات.
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

2-2-1- الهيئات المكملة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

2-2-1-1- المجلس الوطني للاستثمار: هو مجلس وطني يرأسه رئيس الحكومة مكلف بمبايلي¹⁶:

- اقتراح إستراتيجية تطوير الاستثمار وأولوياتها.
- اقتراح تدابير تحفيزية للاستثمار مساندة للتطورات الملحوظة.
- يفصل في الاتفاقيات المبرمة ما بين الوكالة والمستثمر.
- يفصل في المزايا الممنوحة في إطار الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتياز و/ أو الرخصة.
- يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الاستثمار وتشجيعه.
- يبحث ويشجع على استحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمار وتطويرها.

2-2-1-2- صندوق دعم للاستثمار: هو صندوق تم إنشاؤه في شكل حساب تخصيص خاص، يهدف إلى تمويل التكفل

بمساهمة الدولة في كلفة المزايا الممنوحة للاستثمارات ولاسيما منها النفقات بعنوان أشغال المنشآت الأساسية الضرورية لانجاز الاستثمار¹⁷.

2-2-2- دور وكالة تطوير الاستثمار (ANDI) في دعم وتطوير المشاريع المستثمرة:


لقد لعبت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) منذ نشأتها في سنة 2001 بموجب الأمر رقم 03/01، دورا فعالا في دعم وتطوير استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك نتيجة للصلاحيات الواسعة التي منحت لها، وشهدت المشاريع المصروح بها من طرف الوكالة زيادة بمعدل متزايد خاصة خلال الفترة 2005-2009، والجدول الموالي يبين مدى مساهمة الوكالة في زيادة المشاريع الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول رقم (08): مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المدعومة من قبل ANDI إلى غاية جوان 2013.

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2011	2012	جوان 2013
عدد المشاريع	2255	6975	11697	16925	11803	7803	7715	4768
قيمة المشاريع (مليون دينار)	511529	707730	937822	2401890	479560	1378177	815545	752169

المصدر: العايب ياسين: "دراسة وتحليل سياسة الدعم المالي الحكومي لإنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة دراسات اقتصادية، العدد رقم 01، لسنة 2014، ص: 41.

الشكل رقم (08): عدد وقيمة المشاريع الاستثمارية المدعومة من قبل ANDI إلى غاية جوان 2013.



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (08).

3- وكالة التنمية الاجتماعية:

وهي هيئة ذات طابع خاص، تخضع للإشراف المباشر لرئيس الحكومة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية الإدارية و المالية أنشئت سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 29 جوان 1996، في ظل تطبيق مخطط إعادة الهيكلة بالجزائر هدفها التخفيف من حدة نتائج هذا المخطط على الفئات الاجتماعية الضعيفة، وذلك بوضع تدابير وبرامج لمحاربة البطالة والفقر والتهemis، وتتولى الوكالة الترقية والانتقاء والاختيار والتمويل الكلي أو الجزئي عن طريق المساعدات أو أية وسيلة أخرى ملائمة لما يأتي¹⁸:

- الأعمال والتدخلات لفائدة الفئات المحرومة والتنمية الاجتماعية.
- كل مشروع أشغال أو خدمات ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية الأكيدة، والتي تحتوي على كثافة عالية لليد العاملة أو مجموعة أو تجمع عمومي أو خاص قصد ترقية تنمية الشغل.
- تنمية المؤسسات المصغرة.

4- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر :

4-1- التعريف بالوكالة: لقد تم استحداث منظومة جديدة للقرض المصغر دخل حيز التطبيق خلال سنة 2004 وتكلف الوكالة

الوطنية لتسيير القرض المصغر بهذه المهمة، وهي وكالة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 يناير 2004، وتضطلع هذه الوكالة بالمهام التالية¹⁹:

- ❖ تسيير القرض المصغر .
- ❖ تدعيم المستفيدين وتقديم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم.
- ❖ تمنح قروض بدون مكافأة.


- ❖ تقدم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي و رصد القروض.
- ❖ تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

4-2- عدد القروض الممنوحة إلى غاية 31/08/2017:

وحسب آخر الإحصائيات الصادرة عن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ، فإن الوكالة منحت حوالي 801513 قرص موزعة على مختلف القطاعات، وذلك منذ إنشائها والى غاية 31 أوت 2017 ، والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول رقم (09): توزيع القروض حسب قطاع النشاط.

الشكل رقم (09): توزيع القروض حسب قطاع النشاط إلى غاية 31-08-2017



قطاع النشاط	عدد القروض الممنوحة	النسبة %
الزراعة	112880	14.08%
الصناعة الصغيرة	310426	38.73%
البناء والأشغال العمومية	68134	8.50%
الخدمات	166534	20.78%
الصناعة التقليدية	139617	17.42%
التجارة	3164	0.39%
الصيد	758	0.09%
المجموع	801513	100%

المصدر: إحصائيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر متوفرة على

الموقع: (<http://www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes/>)،

تاريخ الاطلاع: 2017-10-05

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (09)

5- الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANDPME) :

أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 165/05 المؤرخ في 2005/05/03 وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، توضع تحت وصاية وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ترقية الاستثمار، وهي أداة الدولة في مجال تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبمذه الصفة تتولى الوكالة المهام التالية²⁰:

- تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- القيام بإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتابعتها.
- تقديم الخبرة والاستشارة لأصحاب المؤسسات.
- تقييم نجاعة تنفيذ البرامج القطاعية و اقتراح التصحيحات الضرورية.
- متابعة ديموغرافية المؤسسات (إنشاء، توقف، تغيير النشاط).
- القيام بدراسات متعلقة بالمؤسسات.
- التنسيق مع الهيئات المعنية لتطوير الابتكار التكنولوجي.

- جمع واستغلال وإيصال المعلومة الخاصة بكل فروع نشاط المؤسسة.
- التنسيق مع مختلف الهيئات المعنية حول مختلف البرامج المتعلقة بإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الخاتمة:

رغم الإصلاحات التي باشرتها الحكومة للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تأكيداً منها على دورها المهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال عدة هياكل واليات تهدف الى انعاش الاستثمارات وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لدورها الفعال في تشغيل العمالة و إسهامها في ولادة مشاريع جديدة، إلا انه مع غياب برنامج علمي للتنمية، وخطط تحفيزية يبقى هذا القطاع في حاجة الى بيئة مؤسسية ومنظومة مصرفية في المستوى، إلى جانب تسهيلات على مستوى العقارات تتلاءم مع الوضع الاقتصادي .

المراجع:

- 1- سيد علي بلحمدي، " المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة-دراسة حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2006، ص ص: 24-25.
- 2- عمار شلي، " دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، العدد 05، جامعة سكيكدة، 2010 ، ص ص: 259-260.
- 3- القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 15 ديسمبر 2001، العدد 77، ص ص 5-6.
- 4- عمار شلي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 267-268.
- 5- بوسنة كريمة، "البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر- دراسة حالة البنوك الفرنسية"، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان، 2011، ص ص: 116-117.
- 6- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، "مناخ الاستثمار في الدول العربية لسنة 2005"، الكويت، ص 64.
- 7- Terry Miller, Anthony B. Kim, "Index Economic Freedom 2017", Institute for Economic Freedom, The Heritage Foundation, Washington, 2017, pp: 20, 28.
- 8- المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فبراير 2003، المتضمن القانون الأساسي لمشاركت المؤسسات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 26 فبراير 2003، العدد 13، ص 14.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فبراير 2003، يحدد الطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 26 فبراير 2003، العدد 13، ص ص 18-19.
- 10- المرسوم التنفيذي رقم 03-79 المؤرخ في 25 فبراير 2003، المرجع السابق، ص 19.
- 11- المرسوم التنفيذي رقم 03-80 المؤرخ في 25 فبراير 2003، المتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 26 فبراير 2003، العدد 13، ص 22.
- 12- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 11 سبتمبر 1996، العدد 52، ص 12.

- 13- المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 10 سبتمبر 2003، العدد 54، ص. 6.
- 14- المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 10 أكتوبر 1993، العدد 64، ص. 05.
- 15- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 22 أوت 2001، العدد 47، ص ص 05.-07.
- 16- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، مرجع سبق ذكره، ص. 07.
- 17- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، مرجع سبق ذكره، ص. 08.
- 18- المرسوم التنفيذي رقم 96-232 المؤرخ في 29 يونيو 1996، المتضمن إنشاء وكالة التنمية الاجتماعية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 30 يونيو 1996، العدد 40، ص. 19.
- 19- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 يناير 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 25 يناير 2004، العدد 06، ص. 08.
- 20- المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 03 ماي 2005، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في 04 ماي 2005، العدد 32، ص ص 28-29.